أو درهماً أو أقلّ أو أكثرِ على أنه إن تَمّ َ البيعُ حُسِب ذلك من الثمنِ وإن لم يَتِمّ كان للبائع . وفي الحديث : " نُهَي عن بيع العُربان " . قال أبو داود ِ قال " ابو مالك : هو أن يَشتري الرجلُ العبدَ او يتكارَى الدابّة ثم يقول : أعطيتُك ديناراً على أني إن تركت السلعة او الدابة فما أعطيتُك فلَكً " .

و ( أعَرَب ) و ( عَرّ َب ) إذا أعطى العُربانِ عن الفرّاء . وعن عطاءٍ " أنه كان ينتهى عن الإعراب في البيع " .

( عرقب ) : .

( العُرقوب ) : عصَب موتّ َر خلفَ الكعبيْن . وقوله عليه السلام : " ويلٌ للعراقيب من النار " ِ تحذيرٌ من تَرْكها غيرَ مغسولة .

( عرج ) : .

( العَرْج ) بسكون الراء : من مراحل طريق المدينةِ ويقال : مررت به فما ( عرّجت عليه ) أي ما وقفت عنده ِ ومنه : " المعتكِف يمرّ بمريض فيَسأل عنه ولا يعَرّج عليه " .

و ( انعَرج ) عن الطريق : مال عنهِ ومنه ( العُرجون ) أصلُ الكِباسةِ لا نعِراجه ( 117 / أ ) واعوجاجه .

( عرفج ) : .

( العَرْفَج ) : نبتْ ِ وهو من دِقّ الحَطَب سريعُ الالتهابِ ولا يكون له جَمْرِ وبواحده سُمي ( عَرْفَجةُ ) ابن أسعدَ بنِ كرِبٍ الذي أصيب أنفه يوم الكُلابِ بالضم .

( عرر ) : .

( المَعَرّ َة ) : المَساءة والأذى ِ مَفْعَلةٌ ِ من